

قرار وزاري رقم (49) لسنة 2024

بشأن التعديل على الاختصاصات التنظيمية في القسم المالي والإداري التابع لإدارة الحضانة العائلية لقطاع الرعاية الاجتماعية

وزير الشئون الاجتماعية

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم 15/15 في شأن الخدمة المدنية وتعديلاته.

- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ 4/4/1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.

- وعلى المرسوم رقم (50) لسنة 2017 بشأن وزارة الشئون الاجتماعية.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (666) لسنة 2001 بشأن ضبط نمو الهياكل التنظيمية بالوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة.

- وعلى القرار الوزاري رقم 93 لسنة 1993 بشأن إعادة تخطيط وتنظيم واستحداث الوحدات الإدارية بالوزارة.

- وعلى القرار الوزاري رقم 7 لسنة 1994 بشأن تحديد الاختصاصات التنظيمية للوحدات الإدارية بالوزارة والقرارات الوزارية المعدلة له.

- وعلى تعليم ديوان الخدمة المدنية رقم 15 لسنة 2001 بشأن ضبط نمو الهياكل التنظيمية بالوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة.

- وعلى كتاب ديوان الخدمة المدنية رقم (2023049484) في 9/19/2023 بشأن الموافقة على تعديلات الهيكل التنظيمي.

- وبعد عرض السيد وكيل الوزارة.

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرر

مادة أولى

يستبدل نص الفقرة السابعة من اختصاصات القسم المالي والإداري بإدارة الحضانة العائلية المبينة بالقرار الوزاري رقم 93 لسنة 1993 بشأن إعادة

تخطيط وتنظيم واستحداث الوحدات الإدارية بالوزارة بالنص الآتي:

– التنسيق مع إدارة الخدمات العامة بشأن احتياجات بيوت الحضانة العائلية عن أعمال الصيانة والأعمال الصغيرة.

مادة ثانية

يلغى كل نص يتعارض مع أحکام هذا القرار.

مادة ثلاثة

يعمل بأحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وعلى جهات الاختصاص تنفيذ ما ورد به.

وزير الشئون الاجتماعية وشئون الأسرة والطفولة

فراص سعود المالك الصباح

صدر في تاريخ: 21 شوال 1445 هـ

الموافق: 30 ابريل 2024 م